



الهجرة واللجوء بالمغرب

السياسات والتحديات

الباحث فرحتي عبد الرحيم

طالب باحث في سلك الدكتوراه

الدراسات السياسية والدولية

المغرب

يهاجر الناس مند فجر التاريخ بدوافع وأسباب مختلفة؛ مثل الرغبة في التجمع العائلي، أو لغاية تحسين المستوى المعيشي والاقتصادي، أو الابتعاد والفرار من الأماكن التي تنشأ فيها نزعات مسلحة والتي يتعرض فيها الشخص لانتهاكات جسيمة لحقوقه أو للاضطهاد والتعذيب¹. ويتنقل آخرون أيضا بسبب الآثار السلبية لتغير المناخ أو الكوارث الطبيعية أو عوامل بيئية أخرى. بل ويتنقل الكثيرون مدفوعين بمزيج من هذه الأسباب².

إن المتأمل لأحوال عالمنا المعاصر، سيقف على أن حجم ظاهرة الهجرة واللجوء لا يزداد إلا اتساعا، فبفعل تداعيات العولمة والأزمة الاقتصادية وغياب الاستقرار السياسي في مجموعة من البلدان، كل هذه العوامل وغيرها، زادت من عوامل الجذب والطرده، فارتفعت التدفقات البشرية³. ومع هذا الاتساع وهذا التدفق، تتعمق المشاكل المصاحبة للهجرة واللجوء، وتتعدد المقاربات الساعية إلى اقتراح سياسات وتشريع قوانين وعقد اتفاقيات، تكون كفيلة بمعالجة الظاهرة ومحاصرة آثارها السلبية المتعددة.

وإذا كنا، ونحن نتناول ظاهرة الهجرة واللجوء، لا ننكر بأن التقلبات البشرية تشكل، في نهاية المطاف عامل إغناء لمجتمعات الهجرة والاستقبال ومحفزا للاقتصاد ومصدر لتنميتها الثقافية، ومع ذلك، لا بد من الإقرار بأن هذه التقلبات البشرية تبقى مع ذلك، مصدر انشغال وقلق وأداة يتم توظيفها، بشكل متزايد، خلال الاستحقاقات الانتخابية⁴، مع ينجم عن ذلك من سن تشريعات صارمة تضيق على المهاجرين. ويمكن أن نستحضر، في هذا السياق، ما يعرفه التنافس في الانتخابات الرئاسية الفرنسية دائما من استغلال كبير ومستفز لموضوع الهجرة.

وإذا كان مشكل الهجرة ذا أبعاد عالمية، فإننا سنركز على البعد المحلي للظاهرة. حيث برزت هذه الظاهرة بين ضفتي المتوسط في سياق الرفض المتناهي للأجانب تحت دوافع يتداخل فيها ما هو أممي واقتصادي وسياسي وديمقراطي، وذلك في إشارة إلى عدم مطاوعة التقييدات الأوروبية وتجاوزها لتقنين حركات الهجرة المقبلة إليها من الجنوب وضبطها⁵.

غيرت التحولات الجيوسياسية وانعدام الاستقرار التي تشهدها بعض البلدان الأفريقية ديناميات الهجرة في القارة الأفريقية، إذ وجهتها نحو وجهات جديدة، من بينها المغرب⁶.

فالمغرب يتميز بموقع جغرافي مهم وباستقرار سياسي، وبحكم القرب من أوروبا، كانت حشود المهاجرين، من إفريقيا جنوب الصحراء خاصة، قبل أن يلتحق بهم الهاربون من لظى الحروب، ينظر إليه باعتباره بلد عبور فقط، لكن أمام التزايد الكبير في أعدادهم، وتشديد المراقبة على الحدود الشمالية، تحول المغرب إلى فضاء للاستقرار.

وهكذا، أصبحت الظاهرة ذات أهمية بالغة ومقلقة للمملكة المغربية، نظرا للتهديدات التي تمثلها على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والأمني والصحي⁷.



وتندرج مسألة الهجرة واللجوء في وقتنا الراهن ضمن أشد الأزمات الدولية تعقيدا، ولعل ذلك كان السبب الرئيس في إبرام ترسانة من الصكوك الدولية، تتناول جوانبها المختلفة تناولا مباشرا وغير مباشر، أبرمتها الدول من أجل تنظيم هذه الظاهرة، وتوفير ضمانات لحماية حقوق الأشخاص المعنيين بها⁸. في هذا السياق، وجد المغرب نفسه في مواجهة ظاهرة الهجرة واللجوء، فبادر إلى وضع سياسات وتشريع مقتضيات قانونية، في أفق تسوية الوضعية القانونية للعديد منهم.

ومن المعلوم، أن ظاهرة الهجرة لا تستمد أهميتها من راهنتها ومن طبيعتها وحجم المشاكل الاجتماعية والاقتصادية والحقوقية التي تثيرها، خاصة مع اتساع ظاهرة الاتجار بالبشر، فحسب، ولكن لكونها أيضا غدت موضوعا لمقاربات متعددة: سياسية واجتماعية من خلال سوسيولوجيا الهجرة أو فلسفية حقوقية، كما يتجلى ذلك مثلا، في مقاربة الفيلسوفة "جوليا كريستيفا"؛

"ليس الغريب... (هو) ذلك الدخيل المسؤول عن شرور المدينة كلها... ولا ذلك العدو الذي يتعين القضاء عليه، لإعادة السلم إلى الجماعة. إن الغريب يسكننا على نحو غريب. إنه القوة الخفية لهويتنا، والفضاء الذي ينسف بيتنا، والزمان الذي يتبدد فيه وفاقنا وتعاطفنا. ونحن إذ نتعرف على الغريب فينا، نوفر على أنفسنا أن نبغضه في ذاته"⁹.

فلا مناص إذن، في عالم تزداد فيه التدفقات البشرية، من الاقتراب من الغير ومحاولة معرفته وتجاوز مختلف الأحكام المسبقة والمترسبة من أجل تجاوز مظاهر الغرابة في الغير، الغريب، المهاجر، اللاجئ، كل ذلك، من أجل بناء علاقة إيجابية معه ومعالجة مظاهر القصور في التعامل مع الغير، أفرادا كانوا أو جماعات.

في إطار التدقيق المفاهيمي للموضوع، سنتفادى التركيز عن الهجرة الداخلية، وإن كانت، هي نفسها، تفرض سياسات وتواجه تحديات¹⁰. وسيتم التركيز فقط على دلالات الهجرة واللجوء، مع يفرضه ذلك، من الإشارة، إلى الأسباب والعوامل المتحركة فيها.

أمام سبيل التحديات التي تواجه المغرب في محاولته محاصرة الظاهرة، وضعف تفاعل ودعم المحيط الدولي للتدابير التي تطمح السلطات المغربية إلى تحقيقها. تُطرح إشكالية فاعلية الأليات والتدابير المتخذة من طرف السلطات المغربية في أفق مواجهة هذه الظاهرة والحد منها؟

تثير هذه الإشكالية مجموعة من الأسئلة الفرعية كالتالي:

كيف تعامل المغرب مع الظاهرة الهجرة واللجوء؟، ما السياسات والتشريعات التي اتخذها بهذا الخصوص؟ وهل تُراها كافية لمحاصرة الظاهرة؟ هل يملك المغرب من الإمكانيات المادية واللوجيستية ما يؤهله إلى تسوية وضعية الأعداد المتزايدة من المهاجرين؟

وانطلاقا من كون ظاهرة الهجرة واللجوء ظاهرة عالمية، مع ما يفرضه ذلك من التعاون والشراكة مع دول ومنظمات أممية وجهوية، فما هي أهم المعاهدات والاتفاقات التي انخرط فيها المغرب؟ وهل ستساعد، بالفعل، على تجسيد تعاون دولي مثمر، تراعى فيه المصلحة الجماعية للأفراد والدول أم أن طغيان النزاعات الإقليمية والوطنية الضيقة، ستسقط في الأناية، وبالتالي، ستفرغ هذه الاتفاقيات من كل محتوى مفيد؟

التمييز بين الهجرة واللجوء

إن مفهوم الهجرة واللجوء يتسمان بالتداخل بينهما والتعقيد، ونظرا لهذا الخلط الذي يقع بينهما، كان لزاما علينا طرح أهم المحددات للتمييز بينهما.



إجمالاً، يمكن تعريف الهجرة بانتقال الأفراد من مكان إلى مكان آخر بهدف الاستقرار فيه. إنها "ظاهرة اجتماعية وإنسانية، وسلوك فطري في الإنسان، وهي في مفهومها العام وفي سياقاتها التاريخية، حركية لتنقل الناس بحثاً عما يعتقدونه الأحسن في مجال العيش"¹¹. وإذا كان هذا التعريف ينسحب، في عمومته، على اللجوء، إلا هناك اختلافاً بين اللجوء والهجرة.

تنطوي ظاهرة الهجرة على إشكالية دقيقة، تتمثل بمعرفة معيار الفصل بين الهجرة غير النظامية¹² بالمفهوم القانوني وتنظيمها المطرد من جهة، واللجوء¹³ من جهة أخرى. وبما أن اللجوء ما هو إلا شكل من أشكال الهجرة، خاصة وأن اللجوء لم يعد يقتصر كوسيلة للهروب من العنف أو الاضطهاد أو الحرب، فلا بد من تحديد نطاقه حتى نستشف تداخله الجزئي مع ظاهرة الهجرة.

كما هو معلوم أن الأوضاع التي يتسم بها العالم، من انتشار للعولمة وهيمنة الأحادية القطبية، أضحت اللجوء محاطاً بالحديقة والحذر، وطرحت بشأنه إشكالية التمييز بينه وبين الهجرة غير النظامية.

ففي أغلب الأحيان، يسافر اللاجئون والمهاجرون جنباً إلى جنب، ويسلكون المسارات نفسها، ويستعملون أنظمة النقل نفسها أيضاً، ويلجؤون كذلك إلى شبكات تهريب البشر، في محاولة لبلوغ البلد المقصود، وبذلك فهم يشكلون ما يسمى بحركات الهجرة المختلطة¹⁴. وتقرن معظم التشريعات المرتبطة بالهجرة غير النظامية هذه الهجرة-المختلطة-بعمليات التسلل إلى الدولة أو الخروج منها على السواء، مهما كانت جنسية الشخص المتسلل¹⁵.

فالمهاجر هو شخص يغادر بلده بإرادته من أجل الإقامة في مكان آخر، وقد يكون دافعه هو الرغبة في التغيير أو المغامرة، وربما كانت دوافعه أسباباً عائلية أو ذات طابع شخصي. أما إذا كانت العوامل الاقتصادية هي دافعه حصراً، فإنه يكون مهاجراً اقتصادياً، لا لاجئاً¹⁶. بمعنى أن المهاجرون الاقتصاديون أشخاصاً يغادرون بلدانهم الأصلية لأسباب اقتصادية محضة، على أمل تحسين وضعهم المادي والاجتماعي، على عكس اللاجئين، كونهم مضطرون لمغادرة بلدانهم¹⁷، وليس بناء على اختيارهم الحر.

والفارق الرئيس بين المهاجرين الاقتصاديين واللاجئين، أن المهاجرين الاقتصاديين يحظون بحماية بلدانهم الأصلية، في حين يفتقد اللاجئون لذلك. يضاف إلى ذلك أن المهاجرين الاقتصاديين لا يدخلون في نطاق وضع اللاجئين، وهم بذلك لا يحق لهم الاستفادة من الحماية الدولية المتعلقة باللاجئين¹⁸. ومن ثم، فإن الهجرة غير النظامية غالباً ما تكون دوافعها أسباب اقتصادية واجتماعية، على خلاف طلب اللجوء الذي تكون وراءه الأسباب السياسية.

لكن ما يبدو للوهلة الأولى أنه بالدرجة الأولى دافع اقتصادي للرحيل ينطوي أيضاً في الواقع على عنصر سياسي، فقد تكون آراء الفرد السياسية هي التي تعرضه للنتائج الخطيرة أكثر مما تعرضه لها اعتراضه على التدابير الاقتصادية ذاتها¹⁹. فخلف هاته التدابير التي تؤثر في معيشة شخص، قد تتوارى أهداف أو نوايا عرقية أو دينية أو سياسية موجهة ضد طائفة معينة. فعندما تدمر التدابير الاقتصادية الوجود الاقتصادي لقسم معين من السكان على خلفية تلك نوايا، يجوز للضحايا تبعاً للظروف أن يصبحوا لاجئين لدى مغادرة البلد²⁰. هنا يطرح السؤال بخصوص شخص عضو ضمن أقلية مضطهدة الذي يترك وطنه، ويختار أن يطلب اللجوء في بلد يعرف الرخاء الاقتصادي تكون فيه فرصه لإعالة نفسه أفضل، فهل يجعله هذا الأمر مهاجراً اقتصادياً؟

يتضح مما سبق أن الفصل بين الهجرة غير النظامية واللجوء لا يعدو أن يكون خيطاً رفيعاً؛ بالنظر إلى التداخل الموجود بين المفهومين. فالهجرة قد تكون الطريق نحو اللجوء استناداً إلى أن كليهما يشكل نوعاً من دخول الأجنبي وإقامته، وقد ينقلان إلى هجرة سرية. فحينما يتم رفض طلب اللجوء بعد تقديمه إلى السلطة المختصة من جهة الأجنبي، فإن طالب اللجوء لا يجد بُداً من البقاء في وضعية غير نظامية على أمل إيجاد وسيلة أخرى قد تسعفه في تسوية وضعيته القانونية. وعلى الرغم من ذلك، لا يمكن



بوجه عام، إلا أن يُعد الوضع القانوني للمهاجر السري مختلفا عن الوضع المتعلق بطالب اللجوء، وذلك من منطلق الدوافع والأسباب لكل طرف منهما²¹.

وبعدما حاولنا بسط أهم المحددات لتمييز بين الهجرة واللجوء، سنقوم في الفقرة التالية بالحديث عن هذه الظاهرة في بعدها المحلي، وكيف واجهها المغرب بمختلف الأليات.

التشريعات القانونية والتدابير السياسية

لقد كان المغرب وما يزال " أرض هجرة بامتياز"22، وخاصة منذ سقوط غرناطة وتوافد الموريسكيين، مروراً بالهجرة التي واكبت الحرب العالميتين. انطلاقاً من ذلك، وارتباطاً بما تشهده الظاهرة من مستجدات في الواقع الراهن²³، لم يعد المغرب، كما سبقت الإشارة، وبحكم موقعه الاستراتيجي، كرابط بين قارتين، بالنسبة للأفواج المتزايدة من المهاجرين، خاصة المنحدرين من إفريقيا جنوب الصحراء والهاربين من المناطق المضطربة والمشتعلة، مجرد بلد عبور، بل صار، أرض استقرار. وقد ساهم مستوى نمو المملكة وموقعها الجغرافي المتميز داخل القارة الإفريقية في استقطاب موجات الهجرة. كما أن دستور المملكة يكفل حقوق المهاجرين²⁴.

كما يعود ذلك إلى العديد من العوامل، يأتي على رأسها، ما ينعم به البلد من استقرار، والطابع المتسامح للمغاربة، والمراقبة الشديدة والصارمة التي تعرفها حدوده الشمالية. فضلاً على أنه لا يمكن للمغرب، كبلد ينتمي إلى القارة الإفريقية، التي تواجه تحديات التنمية وتعيش بانتظام على وقع أزمات سياسية ونزعات مسلحة، أن يظل بعيداً عن عواقب هذا الوضع المضطرب والمرشح للاستمرار²⁵.

بناءً على ذلك، وأمام هذه الأعداد المتزايدة للحاملين بدخول " الفردوس الأوروبي" مع ما يواكب ذلك من مشاكل، كان لزاماً على السلطات العمومية أن تتعامل مع ظاهرة الهجرة واللجوء على أمل التخفيف من تبعاتها وتجاوز تداعياتها السلبية.

ويقتضي التعامل مع أية ظاهرة الانطلاق من ضبطها والاستناد إلى معطيات إحصائية بخصوصها، ذلك أن الإحصاء يلعب دوراً مهماً في رصد الظاهرة والتعرف على أسبابها وطرق التصدي والوقاية منها²⁶.

غير أن تعدد أشكال الهجرة غير النظامية، يجعل تحديد العدد الحقيقي للمهاجرين غير الشرعيين، هدفاً صعب المنال. فالدول لا تقدم توصيفاً كاملاً لحجم ظاهرة الهجرة فيها، إنما تعمل على بيان ما تمكنت من رصده عبر مؤسساتها المختلفة الداخلية منها والحدودية²⁷.

وعموماً، وكما يسجل ذلك، منشور لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، شهدت المنطقة العربية مستويات غير مسبقة من الهجرة، ففي 2017، استضافت ما يزيد عن 38 مليون مهاجر ولاجئ، يمثلون 15% من المهاجرين الدوليين في العالم²⁸.

في هذا السياق، وارتباطاً بالمغرب، هناك إحصاءات تخص المهاجرين غير النظاميين، مصدرها مصالح وزارة الداخلية المغربية والتي بمقتضاها تتحدد أعدادهم ما بين 25 و40 ألف مهاجر في وضعية غير قانونية. وهناك من ينظر إلى هذا الرقم بعين الريبة، محتملاً أن يكون العدد أكثر، كما هو الشأن لبعض الجمعيات الحقوقية²⁹. في حين نجد أن تقديرات الأمم المتحدة لعدد المهاجرين بصفة عامة الموجودين فوق التراب المغربي، خلال سنة 2017، بلغت 101 200 شخص، كما أشار إلى ذلك تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي لسنة 2018³⁰.



لا يمكن إغفال، ونحن نتحدث عن أهمية البيانات الإحصائية، التقرير الذي نشرته المندوبية السامية للتخطيط والتي ضمت نتائج البحث الوطني حول الهجرة القسرية لسنة 2021، وهو بحث انصب على عينة شملت 3000 مهاجر. وقد كان من الأهداف المسطرة لهذا البحث، تحديد الخصائص الديمغرافية والاجتماعية للمهاجرين، في أفق وضع سياسات واتخاذ تدابير تروم تحسين وضعيتهم³¹.

ورغم الصعوبات التي تعترض إحصاء المهاجرين غير الشرعيين، ومن أجل مواجهة ظاهرة الهجرة واللجوء، وجدت السلطات العمومية بالمغرب نفسها ملزمة بالتعامل معها، من خلال نهج سياسات للهجرة.

ويمكن تعريف سياسات الهجرة بكونها مجموعة من الإجراءات المنسقة والتدابير الرامية إلى ضمان تدبير أفضل لأفواج المهاجرين، في مجال ترابي معين. وينبغي أن يركز وضع سياسة للهجرة على مقارنة تقوم على التخطيط من أجل بلورة حلول اقتصادية وسياسية وتشريعية وإدارية للتحديات التي تفرضها الهجرة³².

بالعودة إلى الوراء، نجد أن أول تشريع صدر بالمغرب، بخصوص الهجرة، يرجع إلى ظهير 13 نونبر 1931³³. ولما كان البلد، حينئذ، يخضع لنظام الحماية، فقد كانت الغاية الأساسية منه، وضع ضوابط قانونية وتنظيمية، تحدد شروط الهجرة نحو فرنسا، تحركها الحاجة إلى اليد العاملة المغربية التي ترغب في استقطابها غداة الحربين العالميتين، وذلك بإحداثها عدة مكاتب للتشغيل من أجل تصدير اليد العاملة³⁴.

وقد ظل الحال على ما هو عليه، ولم تستجد الحاجة إلى وضع تشريعات جديدة إلا تحت ضغط عوامل عدة، يأتي على رأسها العمليات الإراهية التي مست المغرب وبلدان أوروبية عديدة، فضلا عن الضغط الذي مارسه الاتحاد الأوروبي. وهكذا بدأ المسؤولون المغاربة بالتحرك نحو إصدار قانون جديد ينظم هذه الظاهرة، ويلغي القوانين السابقة التي تعود إلى الحقبة الاستعمارية.

فبالنسبة للهجرة من بلدان الجنوب التي تعبر تدفقاً المغرب لتتوجه نحو أوروبا، فقد شددت الدولة سياساتها المتعلقة بالهجرة، وبضغوطات من الاتحاد الأوروبي، شهد عام 2003، اعتماد سياسة وطنية، تركز على ركنين:

- ركن مؤسسي يتجلى في إنشاء المرصد الوطني للهجرة ومديرية الهجرة ومراقبة الحدود مع فروع جهوية ومحلية³⁵.

- ركن قانوني يتمثل بإصدار قانون 02-03، المتعلق بإقامة الأجانب بالمملكة المغربية وبالهجرة غير الشرعية³⁶.

يقدم هذا القانون الحماية والضمانات المنصوص عليها في القانون الدولي، لا سيما فيما يتعلق بحقوق الأطفال واللاجئين والحماية من التعذيب. غير أن هناك من يؤاخذ على القانون طغيان الطابع الجزري عليه، حيث تركز نصوصه بشكل عام على مكافحة الهجرة غير الشرعية أكثر مما تركز على حماية حقوق المهاجرين³⁷. كما تجرم العديد من أحكامه الهجرة غير الشرعية وتعاقب كل من يقف وراء تنظيمها أو يتستر عليها.

وللتخفيف من الطابع الجزري الذي هيمن على القانون 02-03، وتفاعلا مع الملاحظات التي سجلها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، واستلهاما لما تضمنه الخطاب الملكي، بمناسبة الذكرى 38 للمسيرة الخضراء، دشّن المغرب عملية هامة لتسوية أوضاع المهاجرين. ومما جاء في هذا الخطاب "وأمام التزايد الملحوظ لعدد المهاجرين... فقد دعونا الحكومة إلى بلورة سياسة شاملة جديدة لقضايا اللجوء والهجرة، وفق مقارنة إنسانية، تحترم الالتزامات الدولية لبلادنا وتراعي حقوق المهاجرين"³⁸.



وبالفعل، فقد تجسدت هذه السياسة الجديدة للهجرة حين باشرت السلطات المغربية من خلال القطاعات الحكومية المكلفة بالعدل والداخلية والخارجية، الإشراف على عملية تسوية لأوضاع المهاجرين واللاجئين التي انطلقت رسمياً في نونبر 2013، وهو ما مكن من تسوية وضعية ما يناهز، 18 ألف شخصاً خلال 2014. ويشكل هذا العدد نسبة 90% من عدد المهاجرين واللاجئين الذين كانوا في وضعية غير قانونية³⁹.

غير أن العديد من المهتمين بظاهرة الهجرة يجمعون على عدم كفاية سن هذه القوانين والتشريعات في التصدي للهجرة غير النظامية. فالمغامر المستعد بالتضحية وتقديم حياته قربانا من أجل بلوغ " الفردوس الأوروبي " يكون من الصعب، من خلال هذه التدابير القانونية، ثنيه عن المقامرة بحياته. لذلك، استمرت التدفقات البشرية، واستمرت مغامرات ركوب قوارب الموت.

مع التسليم بعدم قدرة أي بلد، مهما كانت قوته وإمكانياته، الحد من ظاهرة الهجرة وآثارها، فإن المغرب وجد نفسه ملزماً بتوقيع معاهدات والمساهمة في مؤتمرات دولية وبتنسيق مع منظمات أممية، اتخذت من الهجرة موضوعاً للتداول والنقاش، ذلك أن هناك حاجة إلى نهج شامل لتعظيم الفوائد العامة للهجرة، مع معالجة المخاطر والتحديات التي يواجهها الأفراد والمجتمعات في بلدان المنشأ والعبور والمقصد. ولا يمكن لأي بلد بمفرده مواجهة التحديات والفرص الناجمة عن هذه الظاهرة العالمية⁴⁰.

ثمّة شبه اتفاق ضمني، بين كل الأطراف الاتحاد الأوروبي، على التغاضي عن أسباب الهجرة السرية؛ وذلك على نحو متناغم وبموازاة مع الجهود البادية المقصودة على مكافحة آثارها⁴¹. كما أن أوروبا تتوحد في ميدان الهجرة وتنقل عبء الحراسة للمغرب⁴². لذلك، ونظراً لتعقد الظاهرة ولتزايد أعداد النازحين، وتسليماً بأن السياسات المحلية، لن تكفي ولن تستطيع الوفاء بكل الشروط والإمكانات التي يفرضها الوضع، وبالتالي، كان لا بد من تحريك الأداة الدبلوماسية من أجل التنسيق مع الدول الأخرى، وعقد شراكات معها، سواء تعلق الأمر بالدول المصدرة للهجرة أو الدول المستقبلة لها.

الاتجار بالبشر كأحد مظهرات الهجرة غير النظامية

تضطلع المملكة المغربية بدور فعال في مجال الهجرة، بشكل منسجم مع ما تعرفه الساحة الدولية من تحولات ترتبط أساساً بتدبير التدفقات ومكافحة الاتجار بالبشر، إذ تدافع المملكة عن مبدأ الحكامة في الهجرة وعلاقتها بالتنمية، وذلك عبر متابعتها للحوار الدولي حول الهجرة والتنمية. وبفضل سياستها الفريدة في هذا المجال، تمكنت المملكة المغربية بشراكة مع جمهورية ألمانيا من تقلد الرئاسة المشتركة للمنتدى العالمي للهجرة والتنمية خلال سنتي 2017 و2018، حيث عقدت قمته الحادية عشر بمدينة مراكش بين 5 و7 دجنبر 2018.

وباعتبار الهجرة غير النظامية مصدراً للإقصاء وتهريب المهاجرين والاتجار بالبشر، حيث غالباً ما يضطر المهاجرون إلى استخدام أشكال تنقل خطيرة أو السفر في ظروف خطيرة، ويلجأ الكثيرون إلى المهربين مما يضع بعض المهاجرين في حالات الاستغلال أو يعرضهم لأشكال أخرى من الإساءة، قد يكون البعض عرضة لخطر الاتجار أثناء تنقلهم⁴³. ويعتبر الميثاق العالمي من أجل هجرات آمنة، منظمة ومنتظمة، سنداً عملياً لضمان إطار آمن للهجرات عن طريق تكثيف فرص الهجرة النظامية على المستوى الجهوي والعالمي، وذلك للحد من سلبيات الهجرة غير النظامية التي تساهم بشكل مباشر في انتشار شبكات الاتجار بالبشر التي تنتعش، من خلال استغلال الوضعية الهشة للأشخاص، بمن فيهم المهاجرين غير النظاميين في مجال التهريب والاتجار. وقد تضمن هذا الميثاق هدفاً خاصاً يتعلق بمنع ومكافحة الاتجار بالبشر في سياق الهجرة الدولية.



يمثل المهاجرون غير الحاملين للوثائق اللازمة والذين يعيشون في أوضاع غير نظامية فريسة سهلة لشبكات الاتجار بالبشر. وبما أنهم يفتقرون إلى الحماية اللازمة ولكونهم، كثيرا ما يقعون طي النسيان، يشتد خطر سقوطهم السهل في يد الشبكات الإجرامية وتعرضهم للعنف والاستغلال، الأمر الذي يشكل تحديا كبيرا أمام الدول⁴⁴.

أمام هذا التحدي، عرف المغرب دينامية وطنية متميزة أطلقها الملك محمد السادس، لإعداد استراتيجية وطنية شاملة وفق مقاربة تشاركية حول شؤون الهجرة واللجوء والاتجار بالبشر، جعلت من تدبير التدفقات ومكافحة الاتجار بالبشر أحد مرتكزاتها وأهدافها الاستراتيجية لربح الرهان الإنساني⁴⁵، إذ تكللت بإصدار القانون رقم 14-27 المرتبط بمكافحة الاتجار بالبشر⁴⁶. بناء عليه، التزم المغرب بملائمة تشريعه الوطني لبلوغ وقاية ناجعة من جريمة الاتجار بالبشر.

وقد عزز صدور هذا القانون، الذي دخل حيز التنفيذ سنة 2016، الترسانة التشريعية المغربية بوضعه تعريفا لجريمة الاتجار بالبشر، يتماشى مع المعايير الدولية⁴⁷.

لقد عرف القانون 14-27 الضحية في الاتجار بالبشر، بأنه كل شخص ذاتي، مغربا كان أو أجنبيا، ثبت تعرضه، لأي ضرر مادي أو معنوي ناتج مباشرة عن الاتجار بالبشر⁴⁸.

تبغى الإشارة إلى التعريف الذي تم إعطائه للأجنبي وفق التشريع المغربي، حيث جاء، في المادة الأولى من القانون رقم 02-03⁴⁹ " يراد بالأجنبي في مدلول هذا القانون، الأشخاص الذين لا يتوفرون على الجنسية المغربية أو الذين ليست لهم جنسية معروفة أو الذين تعذر تحديد جنسيتهم."

مما يستفاد معه، أن المملكة المغربية أولت الاهتمام، ليس فقط إلى مواطنيها، بل امتد هذا الاهتمام إلى الأجانب المتواجدين فوق التراب الوطني، وتمتعهم بنفس المقتضيات المنصوص عليها ضمن القوانين الجاري بها العمل في هذا المجال. إن ما يؤكد هذا التوجه الذي تسيير عليه المملكة، أن من بين 719 عدد ضحايا الاتجار بالبشر المسجلين من سنة 2017 إلى سنة 2020، هناك 183 منهم من الأجانب، أي ما يعادل 25%.

من جهة يمكن القول أن النسبة المشار إليها أعلاه، ما هي إلا ثمرة العمل المتواصل والدؤوب المبذول من طرف المغرب في ملف الهجرة والمهاجرين، ومن جهة أخرى تكريس للحماية المنوطة لكل الأجانب ضحايا الاتجار بالبشر.

نجد من بين جملة الضمانات المخولة لضحايا الاتجار بالبشر بصفة عامة ومن ضمنهم الأجانب طبعاً، التكفل الصحي بمؤلاء الضحايا، المكفولين بجميع المؤسسات الصحية، بما فيها وحدات التكفل المندمج الطبي والنفسي والاجتماعي والطب الشرعي بالنساء والأطفال ضحايا العنف، المتواجدة بمختلف المستشفيات العمومية بالمملكة، وذلك حسب نوع العلاج الذي تستلزمه وضعيتهم الصحية⁵⁰.

بالإضافة إلى ذلك، وفي إطار تعزيز الإجراءات المخولة للمهاجرين، عمل المشرع المغربي على تحييب تجريم المهاجرين الذين يقعون ضحايا للاتجار بالبشر عن جرائم متعلقة بالاتجار، وضمان حصول الضحايا على الحماية والمساعدة المناسبين.

فضلا عن ذلك، وتتويجا للجهود الذي يضطلع بها، استفاد المغرب من دعم لمشروع يستهدف معالجة قضية الاتجار بالبشر والهجرة غير النظامية من طرف الصندوق الائتماني الأوروبي للطوارئ من أجل إفريقيا، ويقدر هذا الدعم بما يناهز 235 مليون أورو.



يتوزع هذا المشروع إلى برنامج وطني وآخر إقليمي؛ بالنسبة للأول، تم تبنيه في دجنبر 2019، يهدف إلى تعزيز الاستقرار، ومكافحة الأسباب الجذرية للهجرة غير النظامية، وظاهرة النازحين في إفريقيا، وكذا تعزيز قدرات المؤسسات المغربية، ولا سيما وزارة الداخلية، في مكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر، وتعزيز الإدارة المندمجة للحدود وفقا للاستراتيجية الوطنية للهجرة واللجوء في المغرب.

أما بالنسبة للثاني، فقد تم إطلاقه في دجنبر 2017، وهو يرمي إلى تفكيك الشبكات الإجرامية في مجال الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين في منطقة شمال إفريقيا. ويرتكز بالأساس على البعد الجهوي لمكافحة الاتجار بالبشر من خلال بناء مهارات ومعارف هيئات إنفاذ القانون، مما سوف يساعد على التفكيك الفعال والسريع للشبكات الإجرامية، وكذا تعزيز مهارات ممارسي العدالة الجنائية في حالات تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر مع التركيز على التعاون الإقليمي والدولي⁵¹.

وفي إطار ممارسة القطاع الحكومي المكلف بالهجرة للاختصاصات الموكلة إليه، حرص على مواصلة تتبع تنفيذ جميع البرامج والإجراءات المتضمنة في الاستراتيجية الوطنية للهجرة واللجوء، حيث قام، بمعية مختلف الشركاء والمتدخلين الوطنيين والدوليين، بتنزيل مجموعة من التدابير، من بينها، تخصيص برنامج استراتيجي خاص بتدبير أفضل لتدفقات الهجرة ومكافحة الاتجار بالبشر، يدخل ضمن الاستراتيجية المذكورة، يتجلى ذلك على وجه الخصوص، في البرنامج الثامن الذي يعتبر تنزيلا عمليا للهدف الاستراتيجي الرابع المتعلق بتدبير تدفقات الهجرة، بالإضافة إلى تقوية منظومة المساعدة الإنسانية لضحايا الاتجار بالبشر⁵².

وهذا ما يؤكد عليه برتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصة حين يكون الضحايا من النساء والأطفال، وهو البرتوكول المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة غير الوطنية، ففي المادة 2(ب) يشير إلى أن "الغرض هو حماية ضحايا ذلك الاتجار ومساعدتهم، مع احترام كامل حقوقهم الإنسانية. كما تؤكد المادة 6 (5) على أن كل دولة طرف" تحرص على توفير السلامة البدنية لضحايا الاتجار بالأشخاص أثناء وجودهم داخل إقليمها"⁵³.

بعد عرض أهم التشريعات القانونية المنظمة للظاهرة وسبل تفعيلها، يتضح أن هذه الظاهرة تفرض تحديات حقيقية على الدولة بمختلف مكوناتها، وهو ما سنتف عليه في الفقرات المقبلة.

التحديات التي تواجهها المملكة المغربية في مجال الهجرة

يمكن أن تكون لظاهرة الهجرة واللجوء فوائد ومزايا في بعض الحالات، إذ تشير تقارير إلى استفادة دول أوروبية، خاصة ألمانيا، من المهاجرين واللاجئين، وذلك لأن هؤلاء الأشخاص الذين يصلون إلى الدول الأوروبية المتقدمة، هم عادة من الشباب والمتعلمين والمهرة والمتلهفين لاندماج سريعا في المجتمع؛ فهم الحل لتزايد عدد كبار السن وانخفاض معدل المواليد في أوروبا، وبأتي العديد منهم جاهزين للعمل⁵⁴. أما بالنسبة إلى الدول العربية بشكل عام والمغرب من بينها طبعاً، فهي تعاني مشكلات سياسية واقتصادية واجتماعية، مما يجعل من الصعب عليها استقبال مزيد من المهاجرين، خشية تفاقم تلك المشكلات والتحديات.

التحدي الإجرائي

من بين التحديات التي يمكن طرحها ضمن هذه الدراسة، أنه لا يمكن لأحد أن يشك في النوايا الصادقة للسلطات العمومية وهي تحاول معالجة مشكل الهجرة واللجوء، لكن لا بد من الاعتراف بأن حجم الظاهرة كبير.



لقد سبقت الإشارة إلى أن معالجة أي ظاهرة من الظواهر، يقتضي الانطلاق من معطيات وبيانات إحصائية، غير أنه، وبخصوص موضوع الهجرة واللجوء، ونظرا لتعدد أشكالها، والامتداد الكبير لحدود المغرب، سواء على مستوى اليايسة أو على مستوى واجهته البحرية، فإن البلد يصطدم بصعوبات تقدير الأعداد الحقيقية للمهاجرين واللاجئين، خاصة وأن مجموعات منهم يظنون مرابطين في غابات وكهوف، تقرب من الثغرين المحتلين، سبتة ومليلية.

فضلا عن أن هذا العسر يمتد إلى عمليات التعرف بدقة على كافة جنسيات المهاجرين لأن سفرهم وعبرهم غالبا ما يتم سرا، ويسلكون المسالك غير الخاضعة للمراقبة. وإن فوجئوا وتعرضوا للتوقيف، فإنهم غالبا ما يسافرون بدون أوراق هوية أو يدلون بهويات مزيفة ولا يفصحون عن حقيقة جنسيتهم مخافة ترحيلهم مباشرة إلى بلادهم⁵⁵.

كما أن أزمة المهاجرين واللاجئين على حد سواء قد تؤدي إلى تدهور العلاقات الثنائية بين البلدان المرسل والمستقبل لهؤلاء. فقد سقط المغرب من قبل في مشكل عدم تعاون الدول، حيث تجد المملكة المغربية نفسها في مأزق حين ترسل التمثيلات الدبلوماسية الموجودة داخل المملكة بخصوص بعض المهاجرين غير النظاميين الموقوفين، وذلك من أجل أن تتمكن المملكة من جرد المعلومات الأساسية لمواطني دولة من تلك الدول، إلا أنها لا تريد التعاون وعدم مدها بأي معلومات بخصوص ذلك. وبالتالي فأى تطور في العلاقات الدولية سواء سلبياً أو إيجابياً تنعكس آثاره على المهاجرين واللاجئين⁵⁶.

من الأمور التي تزيد صعوبة الوضع على المغرب، بهذا الخصوص، أن كثيرا من الدول الإفريقية، التي تشكل المنابع الرئيسية، للمهاجرين جنوب الصحراء، لا تتعاون ولا تبدي أي استعداد لاستقبال مواطنيها المبعدين من أوروبا. فبسبب تمرد مجموعة من الدول الإفريقية على الانخراط لأسباب مختلفة، جعل الاتحاد الأوروبي عن طريق التحرك الجماعي في المفاوضات لفرض وإجبار دول الجنوب، منها المغرب، بقبول استقبال الأجانب وخاصة الأفارقة من دول جنوب الصحراء المرشحين من الاتحاد الأوروبي فوق أراضيهم⁵⁷.

التحدي الأمني

من جملة ما قد تسفر عنه أزمة المهاجرين واللاجئين، التحدي الأمني، خصوصا وأن المنطقة المغاربية ومنطقة الساحل، تعرفان التوسع الكبير للجماعات الإرهابية، مما قد يؤدي إليه اختلاط المهاجرين غير النظاميين واللاجئين بالإرهابيين في تحركاتهم عبر الحدود إلى سرعة انتشار الإرهاب في المنطقة، بالإضافة إلى سهولة تجنيد تلك المجموعات-المهاجرين واللاجئين-القابعين تحت وطأة الظروف الإنسانية الصعبة⁵⁸.

وهو ما جعل وصف تدخلات الأجهزة الأمنية المغربية، الهادفة إلى تشديد المراقبة على الحدود والتدقيق في هويات الوافدين، بالتعسف وسوء المعاملة. ووجود انتهاك حقوق الإنسان من طرف السلطات المغربية في حق المهاجرين الأفارقة جنوب الصحراء بصفة خاصة⁵⁹.

هكذا، تجد السلطات المغربية نفسها بين مطرقة ضبط ومحاصرة التدفقات البشرية المتزايدة وبين سندان مراعاة حقوق المهاجرين، كما تنص على ذلك مواثيق حقوق الإنسان. وهذا ما يشير إليه، وبوضوح، المجلس الوطني لحقوق الإنسان حين لا يجادل في مبدأ حق السلطات المغربية في مراقبة دخول الأجانب للبلد والإقامة به وواجبها المتعلق بمكافحة الاتجار في الأشخاص، يعتبر أن السلطات المغربية لا يمكنها، في إطار اضطلاعها بهذه المهام، عدم مراعاة مقتضيات الدستورية في مجال حقوق الإنسان وحقوق الأجانب، وكذا الالتزامات الدولية للمغرب⁶⁰.



التحدي الدبلوماسي

كلنا يعلم بأن المغرب ليس بالبلد الذي يتميز بالرخاء والأوضاع الاجتماعية الحسنة، بالنسبة لعموم مواطنيه. فهناك معدلات للبطالة مرتفعة ومناطق تتميز بالضعف والهشاشة. وهذا سيكون من العوامل التي تُصعّب من إدماج كل طالبي اللجوء، وكل من يستفيد من التسريح بالإقامة، في النسيج الاقتصادي والاجتماعي.

لا بد من الإشارة إلى أن المغرب يجد نفسه في وضع لا يترك له هامشا واسعا من القدرة على الاختيار الأنسب. فهو يجد نفسه محاطا بتحديات هائلة جراء تدفق المهاجرين الأفارقة نحوه. فالضرورة القانونية، وحقوق الإنسان، والاتفاقات التي صادق عليها المغرب، وموارد البلاد المتواضعة وضرورة الحفاظ على علاقة جيدة مع الدول الإفريقية ودول الاتحاد الأوروبي وكذا الجمعيات والمنظمات المهتمة بقضايا صعبة⁶¹. فهو في حاجة ماسة إلى ضمان ود الدول الإفريقية ودول الاتحاد الأوروبي وكذا الجمعيات والمنظمات المهتمة بقضايا حقوق الإنسان، كل ذلك من أجل استمالة مواقفها السياسية لصالح قضاياها الاستراتيجية والمصيرية، يأتي على رأسها القضية المقدسة المتعلقة بالوحدة الترابية للمملكة.

كما سبقت الإشارة إلى أن أوروبا تتوحد في ميدان الهجرة وتنقل عبء الحراسة للمغرب. ذلك أن كثير من الأليات التي تعتمد عليها الدول الأوروبية، يتم التركيز فيها بصفة عامة على مراقبة الحدود ومكافحة الهجرة غير النظامية على حساب المشاريع الرامية إلى تعزيز حماية المهاجرين واللاجئين⁶². مما يبرهن على خلل وعدم التوازن بين الجانبين.

وخاصة بعد أن دشنت الدول الأوروبية مسلسل تشريع سياسات موحدة في ميدان الهجرة، انطلاقا من قمة تامبير لسنة 1999، ثم لاهاي 2004، فاستوكهولم 2008، كلها كان شغلها الشاغل، الحد من تدفقات المهاجرين المتزايدة والتي يعتبر المغرب من أهم النقاط التي تنطلق منها. حيث في عام 2017، حل المغرب في طليعة دول المنشأ في مجموعة المغرب العربي، إذ توافد منه 2,9 مليون مهاجر ولاجئ⁶³.

من ناحية أخرى، تؤيد الدول الأعضاء في الاتحاد الأوربي، لا سيما تلك الدول التي تشترك في الحدود مع منطقة المتوسط، تطوير الجانب الأمني مع التعاون وتعزيز القدرات من أجل مراقبة الحدود مع الدول المجاورة لتقليل الوافدين إلى أراضيها⁶⁴.

وقد أدرك خبراء وسياسيو أوروبا أن هذه السياسة، وهذه التدابير لن يكتب لها النجاح، ما لم تنخرط في تنفيذها دول المصدر، ودول العبور، فبدأ مسلسل توريث هذه الدول قانونيا وفعليا عن طريق إبرام اتفاقات ثنائية معها، تحت اسم التدبير التعاوني في ميدان الهجرة⁶⁵. بحيث تصبح هذه الدول ملزمة بعدة التزامات، كالحد من أفواج المهاجرين والقبول بترحيلهم إليها.

ومادام أن المغرب، يشكل، في نفس الآن، بلد منشأ وعبور، وبحكم موقعه القريب من أوروبا، ونظرا لحاجته إلى ود الاتحاد الأوروبي، كما سبقت الإشارة، كل ذلك، سيقوده إلى توقيع اتفاقات ثنائية ومع الاتحاد الأوروبي.

وهنا يجد المغرب نفسه أمام تحد كبير، عليه الاختيار بين "أمرين أحلاهما مر"، كما يقال. فهو مطالب بالحرص على ود الأوروبيين والحفاظ على علاقات جيدة مع الاتحاد الأوروبي، خدمة لقضاياها الحيوية، وهو في نفس الآن، محتاج إلى ود الدول الإفريقية تحقيقا لنفس الهدف، فضلا عن عدم إزعاج المنظمات الحقوقية المدافعة عن حقوق الإنسان ومنها حقوق المهاجرين. بعبارة أخرى، كيف يتسنى للمغرب التجاوب مع الإجراءات الأوروبية الساعية للحد من الهجرة دون أن يتحول إلى مجرد دركي، يخدم الأجندات الأوروبية



التي أمست تسخر كل شيء، بما في ذلك، المؤسسات القضائية للاتحاد الأوروبي التي صارت أحكامها، يطبعها التذبذب والتماطل بل والتعارض أحيانا 66، كل ذلك من أجل لي ذراع المغرب وإرغامه على القيام بمهمة الدركي الحارس للحدود الأوروبية.

التحدي الحقوقي

وإذا كان الاتفاق من أجل الهجرة والشراكة وحركية الأشخاص، يجرم حق التنقل، ضدا على روح المادة 13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، فإن انحراط المغرب في سياسة إغلاق حدود مع أوروبا، كان له تداعيات على مستوى علاقاته بالدول الإفريقية التي يسعى جاهدا إلى بناء علاقة استراتيجية جديدة معها. إضافة إلى المؤاخذات التي مصدرها المنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان. لكم ما ينبغي الإشارة إليه في هذا السياق، أن المغرب، وربما تفاديا لردود الفعل المختلفة، لم يوقع بعد على أي اتفاق مع الاتحاد الأوروبي ككل بشأن إعادة قبول المهاجرين⁶⁷.

ينضاف إلى الحرص على علاقات جيدة مع الدول الإفريقية ودول الاتحاد الأوروبي، وعدم إزعاج المنظمات الحقوقية، بعد آخر، يرتبط بالبعد الإنساني. فالمغرب، بحكم امتداده البحري الشاسع، وبحكم أفواج المهاجرين الذين يركبون قوارب الموت، يجد نفسه مطالبا بتشديد الحراسة على سواحله للتصدي لرغبة الحالمين ببلوغ "الفرديوس الأوروبي" على خوض هذه المغامرة اليبائسة. فهناك، إحصائيات تفيد بأن 34000 مهاجر ولاجئ لاقوا حتفهم أو فقدوا بين 2000 و2017 أثناء عبور البحر الأبيض المتوسط⁶⁸. ففي إطار المسؤولية الإنسانية والأخلاقية، لا يمكن أن نترك آلاف المهاجرين الذين يختارون الانطلاق من السواحل المغربية وركوب قوارب الموت، عرضة للغرق والموت.

من التحديات التي يواجهها المغرب، في تعامله مع ظاهرة الهجرة واللجوء، التقارير والتوصيات التي تضعها المنظمات الحقوقية الوطنية والدولية. لقد سبق الوقوف عند مؤاخذة القانون 02-03، على كونه يطغى عليه الطابع الجزري، كما أشرنا إلى نقائصه وإلى التوصيات التي أوصى بها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، توصيات تدعو السلطات العمومية إلى احترام حقوق المهاجرين وضمان استفادتهم من خدمات متعددة⁶⁹، في الصحة والتعليم والقضاء وغير ذلك.

التحدي التنظيمي

رغم شح الإمكانيات المادية، لقد اتخذ المغرب العديد من السياسات والتدابير، في مواجهته للهجرة، ومنها السعي إلى تسوية وضعيات فئات من المهاجرين الذين يوجدون في وضعيات غير نظامية. ويبحث المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى ضرورة أن تركز هذه التسوية على معايير تأخذ بعين الاعتبار مدة الإقامة بالمغرب، الحق في العيش في كنف العائلة، شروط الاندماج في المجتمع المغربي، الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالاستيطان المبرمة بين المملكة المغربية وبلدان صديقة⁷⁰.

هكذا يجد المغرب ذاته، في مواجهة العديد من التحديات الاجتماعية الحيوية. غير أنه، بحكم أنه ليس بلاد رفاة وبحكم إمكانياته المالية واللوجستية المحدودة، لا يتيسر له تحقيق هذه المطالب. فالعديد من المناطق والحوضر المغربية، ما تزال تشكو الخصاص في الاستفادة من العديد من الخدمات وخاصة على مستوى التعليم والسكن والتطبيب. وبالتالي، ورغم ما يتلقاه المغرب من مساعدة خارجية، فإن تحقيق هذه الأهداف الحيوية جميعها، يبقى بعيد المنال.



إن مشاهد المهاجرين، وخاصة الأفارقة جنوب الصحراء، وهم يتكدسون في تجمعات، نفتقر إلى أدنى شروط العيش الكريم، لا تحطئها عين من يتجول في أغلب الحواضر المغربية. فلا يكاد يخلو ملتقى للطرق أو سوق أو مسجد من وجود مهاجرين يمدون أيديهم التماسا للعطف والإحسان.

التحدي الاجتماعي والثقافي

لا يمكن إنكار، على الرغم من ذلك، الجهود المضيئة التي بذلتها وتبذلها السلطات المغربية ومؤسسات المجتمع المدني، والتي يبقى من أهمها، الإدماج التدريجي للمهاجرين ذوي الدخل المنخفض أو المعدوم في النظام الصحي.

في عام 2008، أنشأ المغرب برنامجا للتغطية الصحية (RAMED) يوفر للأشخاص ذوي الدخل المنخفض إمكانية الحصول على الرعاية الصحية المجانية والأدوية المجانية في المستشفيات العامة. وفي إطار حملة تسوية أوضاع المهاجرين لسنة 2014، تم توقيع اتفاقية للشراكة والتعاون في أكتوبر 2015، تهدف إلى منح المهاجرين واللاجئين ذوي الوضع النظامي بالمغرب تغطية طبية (RAMED) ودعم اجتماعيا⁷¹.

خاصة وأن نسبة كبيرة من المهاجرين السريين واللاجئين تعاني تدرج الرعاية الصحية وأمراض مزمنة، وتنتشر بينهم مجموعة من الأمراض التي تعد في حقيقتها انعكاسا للأوضاع أو الظروف المعيشية التي يعيشونها قبل الهجرة أو بعدها، حيث غالبا ما تكون الأماكن التي توجد بها الجهات التي تقدم الرعاية الصحية بعيدة عن أماكن تجمع المهاجرين. وبالتالي يعتبر تدفق المهاجرين واللاجئين عبأ إضافي على المؤسسات التي تقدم الخدمات الصحية، إذ تعاني أبرزها من العجز المالي بما يؤثر في الخدمة الطبية التي تقدمها⁷².

كما ينبغي الإشارة إلى أن النقص الملحوظ على مستوى البنيات التحتية والتجهيزات وكذا على مستوى الموارد البشرية، سيؤثر على مدى النجاح في ضمان الخدمات الصحية لكل المهاجرين واللاجئين، ولكن مع ذلك، فهي مبادرة تعكس الوعي بضرورة الاهتمام بالموضوع والتطلع إلى القيام بالأفضل متى تحسنت الظروف والإمكانات.

على المستوى الاجتماعي والحقوق، ومضاعفة للجهود، في سبيل العناية بالمهاجرين وعدم تعرضهم للاستغلال، لما يحصلون على فرص للعمل، فقد منحهم المغرب الحق في الممارسة النقابية.

في عام 2012، أصبح المغرب أول بلد عربي يسمح للعمال المهاجرين بتشكيل نقابة الخاصة بهم كجزء من نقابة وطنية كبيرة، وهي منظمة العمل الديمقراطية. وتلتزم هذه النقابة بالدفاع عن حقوق جميع المهاجرين النظاميين وغير النظاميين في المغرب. وتدعو إلى المساواة في الأجور والمعاملة في أماكن العمل للجميع⁷³.

ويبقى الهدف المتوخى من كل هذه التدابير، تحقيق اندماج للمهاجرين في النسيج الاجتماعي والاقتصادي. غير أن الإدماج يطرح العديد من التساؤلات والإشكالات، منها ما يرتبط بالبلد المستقبل للمهاجرين ومنها ما يتعلق بالمهاجرين أنفسهم.

في هذا الصدد، نجد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة بحث ضمن الهدف السادس عشر على تمكين المهاجرين والمجتمعات من تحقيق الاندماج والتماسك الاجتماعي الكاملين، ونص على أن الدول الموقعة على الاتفاق تلتزم بتعزيز مجتمعات متماسكة وغير اقتصادية من خلال تمكين المهاجرين ليصبحوا أفرادا ناشطين في المجتمع⁷⁴. ولضمان الوفاء بهذا المبدأ وتحسينه على أرض الواقع، يقترح العديد من الإجراءات، من بينها؛ تعزيز الاحترام المتبادل للثقافات والتقاليد والعادات الخاصة بكل مجتمعات المقصد والمهاجرين، عن طريق تبادل وتطبيق أفضل الممارسات بشأن سياسات الإدماج وبرامجه وأنشطته⁷⁵.



ونحن نتحدث عن الإدماج، والتدابير التي يتخذها المغرب، على درب بلوغ هذا المسعى، لا بد من الإشارة إلى أن فهم موضوع الإدماج وتحسينه على أرض الواقع، يختلف من ثقافة إلى أخرى، ومن بلد إلى آخر. وبالتالي، لا بد من أن تفتح السلطات العمومية من خلال مقارنة تشاركية، تتيح مساهمة المجتمع المدني، المناقشة حول أي شكل من الإدماج بالنسبة للمهاجرين واللاجئين الذين اختاروا الإقامة في البلد.

فمن خلال المعاينة، وما ترصده وسائل الإعلام والاتصال، يلاحظ أن غالبية الحكومات والدول الأوربية تعتمد بصفة متزايدة على هذه الوسائل في صوغ سياساتها للهجرة، نظرا لقدرة الإعلام على صناعة رأي عام وطني تجاه أي قضية، كما تستخدم هذه الحكومات وسائل الإعلام من أجل توجيه الرأي العام الوطني والدولي في اتجاه يخدم مصالحها. وهو ما تولد عنه في هذا السياق توجيه من أجل أمننة ظاهرة الهجرة بشقيها الشرعية وغير النظامية⁷⁶. وما يشار إليه في غالب الأحيان تهديدا للأمن المجتمعي، فقد يحدث أن يذوب شعب في آخر جراء تدفقات الهجرة أو تسرب قيم ثقافية، لغوية وحضارية على قيم شعب آخر فتذويبها أو تهمشها⁷⁷.

وبذلك فإن أمننة الهجرة يعني تحويلها من قضية إنسانية بسبب فرار الأشخاص من ظروف اقتصادية وسياسية وأمنية صعبة، إلى قضية أمنية وتحدي يهدد الوجود الحضاري والاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للدول الأوربية، ما يستوجب اتخاذ تدابير استثنائية رديعة عقابية لمواجهة هذا التحدي⁷⁸.

وقد عملت الأحزاب العنصرية اليمينية والزعامات الشعبية على استغلال هذا الوضع والنفخ فيه، من أجل الفوز في الاستحقاقات الانتخابية. إذ لا يفوت رؤساء هذه الأحزاب فرصة في تصريحاتهم إلا وتطرقوا إلى مشكلة الهجرة. هنا نجد "لوبان" بمقولته الشهيرة "الفرنسيون أولا"، كما طالب بالنص في الدستور على ما يدعوه "الأولوية الوطنية"، وبذلك أصبح المهاجر في نظر اليمين المتطرف هو السبب الرئيس لكل المشاكل التي تعاني المجتمعات الأوربية كالبطالة والجريمة⁷⁹.

كما ترى الأحزاب اليمينية سبب وجودها هو الحفاظ على الهوية الوطنية وحمايتها، "فالجهة الوطنية" ترى أن المبرر الأساسي لوجودها هو تمثيلها للثقافة والهوية الفرنسية، كما أنها تتحرك بدعوى الدفاع عن التقاليد الفرنسية التي هي أقدم من دستور الجمهورية الخامسة ذاته⁸⁰.

يلاحظ أنه في فرنسا مثلا، وضعية المهاجرين سيئة، لقد تبين أن تكديس العمال المهاجرين، والذين كانوا في وضعية قانونية، في أحياء وعمارات خاصة بهم، تكاد تكون مغلقة، قد حولها إلى "غيتوهات"، مع ما يصاحب ذلك من نقص في الاستفادة من الخدمات الإدارية والصحية والاجتماعية. كل ذلك، ولد الإحساس بالإقصاء، وأدكى مشاعر كراهية الآخر، وأيقظ سؤال الهوية. فضلا عن ذلك، كثيرا ما يكون الفرنسيون من أصل إفريقي، وخاصة من أصل مغربي، ضحايا العنصرية والتمييز، فيجدون صعوبة في الاندماج في سوق العمل، وإن كانوا من الكفاءات العالية.

أما في المجتمعات الأنجلو سكسونية، ومن خلال الحوار مع العديد من المغاربة المقيمين في إنجلترا والولايات المتحدة الأمريكية، فيبدو الاندماج أفضل. ففي لندن مثلا، وكما أكد لنا أحد المقيمين هناك من الأقارب، المواطن المنحدر من الهجرة، يتمتع بنفس الحقوق التي يتمتع بها الجميع، بل وله الحق في الاحتفاظ بعاداته وتقاليده: فمثلا، الشرطي، إن كان من أصل هندوسي، له الحق في أن يحتفظ بالعمامة المعتادة بالنسبة للثقافة الهندوسية، دون أن يفرض عليه نزعها. أضف إلى ذلك، أن عمدة لندن، صادق خان،



منذ 7 ماي 2016، من أصل مسلم. وهو أمر يصعب تصور إمكانية تحقيق مثيل له بفرنسا. كما ما يتحكم في الحصول على الفرص في سوق العمل هو الكفاءة.

بالتالي ينبغي الابتعاد عن المنظور الثقافي للهجرة الذي تتطرق إليه أغلب النقاشات السائدة، والذي يعتبر المهاجرين فقط من زاوية ثقافتهم الأصلية، التي يفترض أنها ثابتة ويحملها المهاجرون أينما ارتحلوا؛ إلا أن المهاجر " لا يحمل أية ثقافة ثابتة" مثلما أن المواطن الأصلي الذي يستقبله لا يحمل "هوية" جامدة ومنغلقة وحساسة وواضحة⁸¹.

ولذلك، والمغرب، في سياسته الجديدة للهجرة، مطالب بالتفكير والتداول في أي شكل من الهجرة يسعى إلى تحقيقه.



خاتمة

هناك تحديات كثيرة تحيط بسعي المغرب إلى معالجة قضايا الهجرة واللجوء. والمغرب، في إطار الأوضاع الجيوسياسية، يجد نفسه يتأرجح بين حقه المشروع في الدفاع عن قضاياه الحيوية والاستراتيجية، ومنها الوحدة الترابية للوطن، وهو ما يفرض عليه الحرص الدائم من أجل الحفاظ على علاقات حسنة مع الاتحاد الأوروبي ومع جيرانه الأفارقة، ومن جهة ثانية، التجاوب مع المواثيق الدولية وتوصيات المنظمات الحقوقية.

إن الخطاب الحقوقي، بطبيعته، خطاب تحكمه المبدئية وتقديس حقوق الإنسان، لكن الممارسة السياسية، والإكراهات الجيوسياسية، قد تجعله خطابا طوباويا يصعب تجسيده واقعا.

ويبقى من أنجع السبل التي يمكن أن تخفيف من التدفقات البشرية، خاصة من إفريقيا جنوب الصحراء هم العمل على مساعدة هذه البلدان على تحقيق الاستقرار السياسي وإشاعة الأمن واستنهاض طاقاتها وحسن استغلال الموارد الطبيعية الكبيرة التي حباها الله بها. لا بد من العمل على توفير شروط واقعية آمنة وفرص عمل مناسبة وإمكانيات لتحسين ظروف العيش، من شأنها أن تبعد فكرة الهجرة عن الشباب الإفريقي.

إن العمل على تنمية بلدان المنشأ، من شأنه أن يضعف من حجم التدفقات البشرية وينقص من الآثار السلبية للهجرة غير النظامية. كما ظروفًا سياسية مناسبة وتبني الديمقراطية الحقة والحكامة النزهاء، سيقود حتما إلى التقليل من أفواج اللاجئين.

الهوامش:

¹ - Refugees, Asylum-Seekers and Migrants, Amnesty International, Accessed on 25/10/2023, at <https://www.amnesty.org/en/what-we-do/refugees-asylum-seekers-and-migrants/>.

² - مبادئ وخطوط توجيهية مدعومة بتوجهات عملية بشأن حماية حقوق الإنسان للمهاجرين في الأوضاع المشقة، مطبوعات الأمم المتحدة، 2020، ص 1.

³ - ملائمة القوانين الوطنية للهجرة مع الميثاق العالمي للهجرة، منشورات مركز الدراسات والبحوث في الشؤون البرلمانية، 2019، ص 2.

⁴ - الأجانب وحقوق الإنسان بالمغرب: من أجل سياسة جديدة في مجال اللجوء والهجرة، تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان، 2013، ص 5.

⁵ - نبيل زكاوي، جيوسياسية الهجرة السرية بمحوض الأبيض المتوسط: أبعاد الظاهرة وخلفيات الاقتراب الأوروبي، مجلة سياسات عربية، العدد 19، مارس 2016، ص 24.

⁶ - إشكالية الهجرة في سياسات واستراتيجيات التنمية في شمال أفريقيا: دراسة مقارنة، مكتب شمال أفريقيا التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا، 2014، ص 15.

⁷ - ملائمة القوانين الوطنية للهجرة مع الميثاق العالمي للهجرة، مرجع سابق، ص 4.

⁸ - عمر رواجي، حماية حقوق اللاجئين: الصكوك والالات الدولية والإقليمية، مجلة سياسات عربية، العدد 48، يناير 2021، ص 82.

⁹ - https://bouhoot.blogspot.com/2014/09/blog-post_885.html تاريخ الزيارة 12 نونبر 2023.

¹⁰ - تنبغي الإشارة إلى الآثار السلبية للهجرة الداخلية المكثفة التي عرفها المغرب، وخاصة خلال العقدين الأخيرين من القرن الماضي. فالملاحظ أن الجهود الجمة التي تبذل، من أجل تنظيم المجال الحضري وإعادة تأهيله، وتجميد مظهره، يصطدم بشساعة المساحات الكبرى التي يحتلها البناء العشوائي المشوه لمنظر أغلب الحواضر المغربية.

¹¹ - دليل الإجراءات والمعايير الواجب تطبيقها لتحديد وضع اللاجئين بمقتضى اتفاقية 1951 وبروتوكول 1967 الخاصين بوضع اللاجئين، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، 1979، ص 24.



- 12 - يقصد بالهجرة غير النظامية، " حركات انتقال تجري خارج المعايير التنظيمية للبلدان المرسله وبلدان العبور والبلدان المستقبلية. وليس هناك تعريف واضح ومقبول من الجميع للهجرة غير النظامية. فهي، من منظور بلدان المقصد، الدخول أو البقاء أو العمل في البلد بدون التصاريح أو الوثائق اللازمة بموجب قوانين الهجرة. أما من منظور البلدان المرسله، فالوضع غير النظامي يظهر مثلا في حالات عبور شخص للحدود الدولية بدون جواز سفر أو وثائق سفر صالحة، أو لا يلبى المتطلبات الإدارية لمغادرة البلد. ولكن ثمة ميل إلى حصر استخدام مصطلح 'الهجرة غير القانونية' في حالات الاتجار بالبشر"
- تقرير حالة الهجرة الدولية لعام 2019، الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية في سياق المنطقة العربية، مطبوعات الأمم المتحدة، 2020، ص 154.
- 13 - يعرف اللاجئ وفق المادة الأولى من الاتفاقية الخاص بوضع اللاجئين، بأنه "كل شخص يوجد، بنتيجة أحداث وقعت قبل فاتح يناير 1951، وبسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية، خارج بلد جنسيته، ولا يستطيع، أو لا يريد بسبب ذلك الخوف، أن يستظل بحماية ذلك البلد، أو كل شخص لا يملك جنسية ويوجد خارج بلد إقامته المعتادة السابق بنتيجة مثل تلك الأحداث ولا يستطيع، أو لا يريد بسبب ذلك الخوف، أن يعود إلى ذلك البلد.
- غير أن البروتوكول المتعلق بالنظام الأساسي سنة 1967 مدد أحكام الاتفاقية السابقة بالنسبة إلى جميع اللاجئين الذين ينطبق عليهم الوصف السالف، من دون الاحتكام إلى التاريخ الأقصى المذكور أنفا.
- 14 - Jeff CRISP, "Distinction vitale, Les Etats ont de plus en plus de difficultés à distinguer les réfugiés des migrants", Réfugiés, Numéro 148, Volume 4, 2007, P6 .
- 15 - يقصد بالهجرة المختلطة أو التدفقات المختلطة، " حركات مختلطة لعدد من الأشخاص يسافرون معا، عموما بطريقة غير نظامية، يقاسمون الطرق أو وسائل السفر عينها لأسباب مختلفة ولديهم احتياجات وملامح مختلفة، ويمكن أن تشمل اللاجئين وطالبي اللجوء، وأشخاص متاجر بهم، وأطفال غير مصحوبين بذويهم أو منفصلين عنهم، مهاجرين في أوضاع غير نظامية".
- تقرير حالة الهجرة الدولية لعام 2019، مرجع سابق، ص 155.
- 16 - دليل الإجراءات والمعايير الواجب تطبيقها لتحديد وضع اللاجئ مرجع سابق، ص 24.
- 17 - حورية أيت قاسي، الحماية الدولية للنازحين داخليا: حماية للأشخاص أم حماية للحدود، مجلة سياسات عربية، العدد 48، يناير 2021، ص 63.
- 18 - حماية اللاجئين: دليل القانون الدولي للاجئين، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، 2001، ص 41.
- 19 - دليل الإجراءات والمعايير الواجب تطبيقها لتحديد وضع اللاجئ، مرجع سابق، ص 25.
- 20 - نفس المرجع، ص 24.
- 21 - نبيل زكاوي، مرجع سابق، ص 26.
- 22 - الأجانب وحقوق الإنسان بالمغرب، مرجع سابق، ص 6.
- 23 - Abdelouahed MEHDAOUI, Immigration au Maroc Vers une synchronisation avec la politique mondiale, P 237,
- المركز المتوسطي للدراسات والأبحاث، سلسلة دراسات أكاديمية محكمة، الجزء التاسع، دجنبر 2021.
- 24 - رأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي حول الهجرة وسوق الشغل، 2018، ص 13.
- 25 - الأجانب وحقوق الإنسان بالمغرب، مرجع سابق، ص 6.
- 26 - التقرير الوطني السنوي للجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه لسنة 2020، ص 87.
- 27 - ملائمة القوانين الوطنية للهجرة مع الميثاق العالمي للهجرة، مرجع سابق، ص 6.
- 28 - تقرير حالة الهجرة الدولية 2019، مرجع سابق، ص 13.
- 29 - صبري الحو، المغرب والهجرة القادمة من إفريقيا جنوب الصحراء، تقارير مركز الجزيرة للدراسات، دجنبر 2016، ص 6-8.
- 30 - رأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، مرجع سابق، ص 9.
- 31 - La Migration Forcée au Maroc, Résultats de l'enquête Nationale de 2021, HAUT-COMMISSARIAT AU PLAN , P5.



- 32 - رأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، مرجع سابق، ص 13.
- 33 - ظهير شريف في جعل ضابط خروج العملة المغاربة من الولاية الشريفة، الجريدة الرسمية عدد 994، الصادرة بتاريخ 13 نونبر 1931، ص 2214.
- 34 - ظهير شريف في شأن تنظيم هجرة العملة المغاربة، الجريدة الرسمية عدد 1941، الصادرة بتاريخ 6 يناير 1950، ص 2.
- 35 - توجد بالمغرب عدة مؤسسات تُعنى بالهجرة، خصوصا تلك المكرسة لمغاربة العالم: مجلس الجالية المغربية بالخارج؛ مؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين بالخارج؛ وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الأفريقي (مديرية الشؤون القنصلية والاجتماعية)؛ ووزارة الداخلية (مديرية الهجرة ومراقبة الحدود).
- 36 - نور الدين هرامي وعبد الرحمان العمراني، مشروع الهجرة بين المدن المتوسطية: الحوار، المعرفة والعمل، المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة، 2017، ص 13.
- 37 - فيرونيك بلانس بواساك، دراسة حول الهجرة واللجوء في بلدان المغرب العربي: أطر قانونية وإدارية غير كافية وغير قادرة على ضمان حماية المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء، الشبكة الأورو-متوسطية لحقوق الإنسان، كوبنهاغن، دجنبر 2010، ص 23.
- 38 - أنظر <http://www.sahara.gov.ma/ar/messages-royaux/>
- 39 - منشور على الموقع <https://www.maroc.ma/ar/node/20191>، تاريخ الزيارة 11 نونبر 2023.
- 40 - الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية (اتفاقية مراكش 2018)، تم اعتماده خلال الدورة الثالثة والسبعون للجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 2018، A/RES/73/195، ص 4.
- 41 - نبيل زكاوي، مرجع سابق، ص 33.
- 42 - صبري الحو، مرجع سابق، ص 3.
- 43 - مبادئ وخطوط توجيهية مدعومة بتوجهات عملية بشأن حماية حقوق الإنسان للمهاجرين في الأوضاع المشقة، مرجع سابق، ص 6.
- 44 - تقرير حالة الهجرة الدولية لعام 2019، مرجع سابق، ص 119.
- 45 - التقرير الوطني السنوي للجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه لسنة 2020، ص 67.
- 46 - ظهير شريف رقم 1.16.127 الصادر في 21 من ذي القعدة 1437 (25 أغسطس 2016) بتنفيذ القانون رقم 14-27 المتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر، الجريدة الرسمية عدد 6501 بتاريخ 17 ذو الحجة 1437 (19 شتنبر 2016) ص 6644.
- 47 - ينص الفصل 1-448 من القانون رقم 14-27 "يقصد بالاتجار بالبشر تجنيد شخص أو استدراجه أو نقله أو تنقيله أو إيواؤه أو استقباله، أو الوساطة في ذلك، بواسطة التهديد بالقوة أو باستعمالها أو باستعمال مختلف أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع، أو إساءة استعمال السلطة أو الوظيفة أو النفوذ أو استغلال حالة الضعف أو الحاجة أو الهشاشة، أو بإعطاء أو بتلقي مبالغ مالية أو منافع أو مزايا للحصول على موافقة شخص له السيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال..."
- 48 - التقرير الوطني السنوي للجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه لسنة 2020، ص 46.
- 49 - ظهير شريف رقم 1.03.196 الصادر في 16 رمضان 1424 بتنفيذ القانون رقم 03-02 المتعلق بدخول وإقامة الأجانب بالمملكة المغربية وبالهجرة غير النظامية، الجريدة الرسمية عدد 5160 بتاريخ 18 رمضان 1424 (13 نونبر 2003)، ص 3817.
- 50 - التقرير الوطني السنوي للجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه لسنة 2020، ص 58.
- 51 - التقرير الوطني السنوي للجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه لسنة 2020، ص 55-56.
- 52 - نفس المرجع، ص 68.
- 53 - ظهير شريف رقم 1.09.112 صادر في فاتح رمضان 1432 (2 غشت 2011) بنشر بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (بروتوكول باليرمو)، الجريدة الرسمية عدد 6019 الصادرة بتاريخ 13 ربيع الأول 1433 (6 فبراير 2012)، ص 518.
- 54 - <https://www.aljazeera.net/news/ebusiness/> -لأوروبا والفائدة الاقتصادية- لللاجئين- لأوروبا
- تاريخ الاطلاع: 8 نونبر 2023.
- 55 - صبري الحو، مرجع سابق، ص 7.
- 56 - <https://www.unhcr.org/cgi-bin/textis/vtx>



- تاريخ الاطلاع: 8 نونبر 2023.
- 57 - في هذا الصدد وقع المغرب والاتحاد الأوروبي بتاريخ 6 يونيو 2013، إعلانا سياسيا مشتركا بمهد الطريق لتعاون طويل ووثيق في مجال الهجرة وتدابير تنقل الأشخاص.
- 58 - علاء عبد الحفيظ محمد، أزمة اللاجئين في العالم العربي وتداعياتها الداخلية والإقليمية، مجلة سياسات عربية، العدد 20، ماي 2016، ص 66.
- 59 - تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص 3.
- 60 - نفس المرجع، ص 3.
- 61 - صيري الحو، مرجع سابق، ص 11.
- 62 - فيرونيلك بلانس بواساك، مرجع سابق، ص 57-59.
- 63 - تقرير حالة الهجرة الدولية لعام 2019، مرجع سابق، ص 50.
- 64 - فيرونيلك بلانس بواساك، مرجع سابق، ص 68.
- 65 - تقرير حالة الهجرة الدولية لعام 2019، مرجع سابق، ص 51.
- 66 - يمكن الإشارة في هذا الصدد، إلى ما قرره محكمة العدل الأوروبية خلال شهر شتنبر المنصرم، بخصوص اتفاقية الفلاحة والصيد الموقعة بين المغرب والاتحاد الأوروبي، وهي أحكام تبدو مسيّسة وتتأثر بالمصالح والتغيرات التي يعرفها ميزان القوة.
- 67 - تقرير حالة الهجرة الدولية لعام 2019، مرجع سابق، ص 126.
- 68 - نفس المرجع، ص 48.
- 69 - إشكالية الهجرة في سياسات واستراتيجيات التنمية في شمال أفريقيا، مرجع سابق، ص 29.
- 70 - تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص 9.
- 71 - نور الدين هرامي وعبد الرحمان العمراني، مرجع سابق، ص 35.
- 72 - علاء عبد الحفيظ محمد، مرجع سابق، ص 68.
- 73 - تقرير حالة الهجرة الدولية لعام 2019، مرجع سابق، ص 137.
- 74 - الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، مرجع سابق، ص 27.
- 75 - نفس المرجع، ص 28.
- 76 - مرسي مشري، أمنة الهجرة غير الشرعية في السياسات الأوربية: الدوافع والانعكاسات، مجلة سياسات عربية، العدد 15، يوليوز 2015، ص 64.
- 77 - مريم شوفي، التصور الأمني لمدرسة كوينهاجن، الحوار المتمدن،
<https://m.ahewar.org/s.asp?aid=396778&r=0&cid=0&u=&i=7234&q>، تاريخ الاطلاع 9 نونبر 2023.
- 78 - مرسي مشري، مرجع سابق، ص 64.
- 79 - ستار جبار الجابري، أحزاب اليمين المتطرف في أوروبا: دراسة في الأفكار والدور السياسي، مجلة دراسات دولية، العدد 53، 2008، ص 59.
- 80 - يحيى عاطف محمد، صعود أحزاب اليمين المتطرف في أوروبا: دراسة حالة فرنسا في الفترة '1984-2017'، المركز الديمقراطي العربي، تاريخ الزيارة 9 مارس 2022 على الساعة 13:35.
- 81 - إشكالية الهجرة في سياسات واستراتيجيات التنمية في شمال أفريقيا، مرجع سابق، ص 10.